بسم الله الرحمن الرحيم

المصطلحات المختصة ٢

المضمر:

إذا لم يذكر الراوي اسم المعصوم عليه السلام في نهاية السند ونقل الحديث بالضمير، بحيث لا يمكن معرفة مصدر الحديث هل هو من المعصوم عليه السلام أو الصحابي فيسمى الحديث حينئذ بالحديث «المضمر»، كأن يقول الراوي: سألته أو سمعته يقول، أو قلت له، أو عنه يقول: أو عنه و...

وقد ذكر العلماء بعض التعاريف في معنى المضمر، منها:

١. قال الشيخ البهائي: «ومطوي ذكر المعصوم عليه السلام، مضمر»[١].

٢. قال العلامة السيد حسن الصدر: «المضمر ومنها مطوي ذكر المعصوم مع عدم ذكر ما يدل على انه هو المراد، مضمر في الاصطلاح، مثل أن يقول الصحابي أو أحد أصحاب الأئمة عليهم السلام سألته عن كذا وأمرني بكذا ونحو ذلك؛ وهذا النوع من الحديث غير معروف عند الجمهور، واستعمله أصحابنا للتقية. وقال والد المصنِّف وهو مضعف للحديث؛ لاحتمال أن يكون المراد غير الإمام»[٢].

وطبقاً لهذه التعاريف، فالحديث الذي لا يعرف مصدره هل هو الإمام أو الصحابي يسمى حديثاً «مضمراً». أما إذا عرف مرجع الضمير من خلال القرائن، كما إذا جاء الحديث بصيغة عنه، أو سألته، حتى وان لم يرد اسم الإمام، فلا تسمى الرواية في هذه الحالة «مضمرة».

إن سبب الإضمار غالباً ما يكون «التقية»، حيث ان الراوي لا يريد الكشف عن اسم المعصوم، وربما يحدث الإضمار نتيجة للتقطيع في الرواية؛ لأن الراوي يكتفي بذكر اسم المعصوم عليه السلام في بداية الحديث ثم يشير اليه بالضمير في المراحل التالية، وبعد تقطيع الرواية،

١. الوجيزة في علم الدراية، ص ٤.
٢. نهاية الدراية، ص ٢٠٦

وتباعد أجزاء الحديث لا يعلم مرجع الضمير، وهل هو الإمام عليه السلام أو يعود لشخص آخر. وفي بعض الموارد يكون سبب الإضمار؛ لأن الراوي يجد عدم ضرورة لذكر اسم الإمام، أو لأجل الاختصار، فمثلاً يذكر الراوي اسم الإمام في الرواية السابقة بصورة كاملة، ثم يستغني عن ذكر الاسم في الروايات التي تأتي بعدها.

وعلى كل حال فإذا عُرف اسم الإمام له بواسطة القرائن تخرج الرواية عن حد الإضمار، وتكون معتبرة، وإلا فهي من الروايات الضعيفة.

نماذج من الروايات المضمرة:

١. محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن إبراهيم بن مهزيار قال: سألته عن الصلاة في جرموق، وأتيته بجرموق فبعثت به اليه، فقال: يصلى فيه.[٣]

٢. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عن محمد بن مسلم قال: قلت له: رجل مرض فترك النافلة؟ فقال: يا محمد ليست بفريضة، ان قضاها فهو خير يفعله، وان لم يفعل فلا شيء عليه.[٤]

٢. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن إبراهيم بن مهزم، عن الحكم بن سالم قال: دخل قوم فوعظمهم ثم قال: ما منكم من أحد إلا وقد عاين الجنة وما فيها وعاين النار وما فيها ان كنتم تصدقون بالكتاب.

٤. عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، رفعه قال: يقول بعد العشائين: اللهم بيدك مقادير الليل والنهار، ومقادير الدنيا والآخرة.. اللهم بارك لي في ديني ودنياي، وفي جسدي، وأهلي وولدي...

وهناك آراء مختلفة في مورد قبول الروايات المضمرة، أو عدم قبولها، فالمشهور هو عدم حجية الرواية المضمرة لعدم معرفة مصدر الرواية، إلا إذا رُويت عن بعض الصحابة الذين لا يمكن أن ينقلوا إلا عن المعصوم عليه السلام مثل: زرارة، ومحمد بن مسلم. قال العلامة المامقاني في هذا المجال: «المضمر وهو ما يطوى فيه ذكر المعصوم... وهو كسابقيه في عدم الحجية، لاحتمال

٣. الفروع من الكافي، ج ٣، ص ٤٠٤.
٤. المصدر السابق، ج ٣، ص ٤١٢.

ان لا يكون المراد بالضمير هو المعصوم عليه السلام، نعم لو عُلم كون المراد به الإمام بأن سبق ذكره في الفقرة الأولى... خرج ذلك عن عنوان الإضمار القادح، وذلك مما كاد يقطع به المتتبع في مضمرات سماعة، وعلي بن جعفر و... غيرهما، بل قال بعض المحققين النوري: أن الاضمار ان كان من مثل زرارة ومحمد بن مسلم و... وأضرابهما من الأجلاء فالأظهر حجيته، بل الظاهر أن مطلق الموثقين من أصحابنا كذلك، لأن ظاهر حال أصحاب الأئمة ... أنهم لا يسألون إلا عنهم».[٥]

المتروك:

إذا نقلت الرواية عمّن يتهم بالكذب، ولا تُعرف إلا من جهته، فيسمى الحديث حينئذ «المتروك»، وهذا الأمر يشمل الحديث الذي يُنقل عمّن يتهم بالكذب في كلامه أيضاً، وان لم يثبت كذبه في الحديث، بل ربما يكون صادقاً في نقل الحديث، أو الرواية التي تنقل عن مرتكب الفسق الظاهري في القول أو العمل، فان مثل هذه الرواية تعتبر من الروايات الضعيفة، وإن كان بعضها من الأقسام المشتركة لا المختصة.

وقد وردت بعض التعاريف للحديث المتروك منها:

١. قال العلامة المامقاني: «وهو ما يرويه من يُتهم بالكذب، ولا يعرف ذلك الحديث إلا من جهته... وكذا من عُرف بالكذب في كلامه، وان لم يظهر منه وقوعه في الحديث».[٦]
٢. قال العلامة السبحاني: «المتروك ما يرويه من يتهم بالكذب، ولا يُعرف ذلك الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة».[٧]

وهذا الاصطلاح (المتروك) لم يكن شائعا بين المحدّثين القدماء، وقد عُدّ من الأحاديث الضعيفة، وان كان له سابقة طويلة عند أهل السنة، فالحديث المتروك يعتبر من أقسام الضعيف إلا إذا احتف ببعض القرائن التي تدل على صدوره من المعصوم عليه السلام. والروايات التالية

٥. مقباس الهداية، ج ١، ص ٣٣٣.
٦. المصدر السابق.
٧. اصول الحديث واحكامه، ص ٨٣.

تعتبر من أقسام الأحاديث المتروكة، وذلك بسبب اتهام «محمد بن سنان»:

١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن سهل، عن محمد بن سنان، عن اسحق بن عمار قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: الرجل يكون عليه اليمين فيحلفه غريمه بالأيمان المغلظة أن لا يخرج من البلد إلا يعلمه فقال: لا يخرج حتى يعلمه، قلت: إن أعلمه لم يدعه؟ قال: إن كان علمه ضرراً عليه وعلى عياله فليخرج ولا شيء عليه.[٨]

٢. علي بن الحسين، عن أحمد بن ادريس، عن محمد بن سنان عن أحمد بن النضر عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي عبد الله جعفر ‰ قال: قلت له: أرأيت ان فاتتني تكبيرة أو أكثر؟ قال: تقضي ما فاتك، قلت استقبل القبلة؟ قال: بلى، وأنت تتبع الجنازة...[٩]

المنكر (المردود):

إذا كان بعض رواة الحديث أو كلهم، غير موثقين، ولم يكن للرواية إلا اسناد واحد، وكانت في مقابل الرواية المعروفة، فيسمى الحديث حينئذ بـ«المنكر» المردود، والتي تكون في مقابل الرواية المعروفة. وقد ذكرت بعض التعاريف في معنى المنكر، منها:

١. قال العلامة السيد حسن الصدر: «... ويدل التقييد بالثقة، أن رواية غير الثقة لو كانت مخالفة لما رواه الناس لا تسمى شاذة، بل تكون منكرة».[١٠]

٢. قال الشهيد الثاني: «ولو كان راوي الشاذ المخالف لغيره غير ثقة فحديثه منكر ومردود لجمعه بين الشذوذ وعدم الثقة ويقال لمقابله المعروف».[١١]

٣. قال العلامة المامقاني: « ما رواه غير الثقة مخالفاً لما رواه جماعة ولم يكن له إلا اسناد واحد».[١٢]

والمنكر يرادف المردود كما ورد ذلك في تعريف الشهيد الثاني، أما عند العلامة المامقاني

٨. الفروع من الكافي، ج ٧، ص ٤٦٢.
٩. تهذيب الأحكام، ج ٣، ص٣٢٥.
١٠. نهاية الدراية، ص ٢٢١.
١١. الرعاية في علم الدراية، ص ١١٥.
١٢. مقباس الهداية في علم الدراية، ج ١، ص ٢٥٧.

فيمكن أن يكون مصداقاً من مصاديق الاصطلاحات الأربعة، وهو من الأحاديث الضعيفة سنداً : بسبب عدم وثاقة بعض رواتها، وان أمكن اعتبارها عن طريق بعض القرائن.

والرواية التالية ـ ذكر الشيخ الطوسي هذه الرواية ومخالفتها مع قول المشهور- يمكن أن تكون من مصاديق الحديث المنكر بسبب تضعيف «موسى بن بكر»:

عن محمد بن علي بن محبوب، عن معاوية بن حكيم، عن موسى بن بكر، عن أبي مريم. ومحمد بن أحمد بن يحيى ومعاوية، عن علي بن الحسن بن رباط، عن أبي مريم الأنصاري، عن أبي جعفر عليه السلام قال: في امرأة قتلت رجلاً؟ قال: تُقتل ويؤدي وليها بقية المال.

قال محمد بن الحسن: هذه الرواية شاذة ما رواها غير أبي مريم الانصاري، وان تكررت في الكتب في مواضع، وهي مع هذا مخالفة للأخبار كلها ولظاهر القرآن، قال الله: وكتبنا عليهم أن النفس بالنفس.[١٣]

المدلّس:

إذا ما روي الحديث بحيث يكون ظاهره معتبراً، في حين أن الراوي يحاول إخفاء واقع وحقيقة سند الرواية فيسمى الحديث في تلك الحالة «المدلَّس» ويسمى الراوي مدلِّس.

إن أصل التدليس مأخوذ من الظلمة، أي أن راوي الحديث يوقع الآخر في الظلمة بنقل الرواية وتزيينها. وقد وردت بعض التعاريف في هذا المعنى:

١. قال الشهيد الثاني: «في المدلس... سمي بذلك لاشتراكهما في الخفاء، حيث ان الراوي لم يصرح بمن حدّثه وأوهم سماعه للحديث ممن لم يحدثه... أما في الإسناد وهو ان يروي عمن لقيه أو عاصره ما لم يسمعه منه على وجه يوهم انه سمعه منه... وأما التدليس في الشيوخ لا في الاسناد، فذلك بأن يروي عن شيخ حديثاً ولكن لا يحب معرفة ذلك الشيخ لغرض من الأغراض فيسميه، أو يكنيه باسم وكنية غير معروف بهما...».[١٤]

٢. قال السيد حسن الصدر: «الحديث المدلس: وهو عندهم ما خفي عيبه... وهو قسمان:

١٣. تهذيب الأحكام، ج ١٠، ص ١٨٣.
١٤. الرعاية في علم الدراية، ص ١٤٣.

تدليس الشيوخ وتدليس الإسناد، فالأول: أن يروي عمن لقيه أو عاصره ما لم يسمع منه، على وجه يوهم أنه سمعه منه، وقد أخذه كتابه... والثاني، أعني تدليس الشيوخ: أن لا يحب ان يُعرف فيكتم عنه بما لا يُعرف به، أو تعدد شيخه بايراد ما لم يشتهر من ألقابه مثلاً فمدلِّس على الناس».[١٥]

وعلى أساس التعريف المذكور فإن التدليس غالباً ما يكون في الإسناد أو الشيوخ، وفيما يلي تناول هذين القسمين بشيء من الإجمال:

١. التدليس في الإسناد: وهو اخفاء العيب، أو العيوب الموجودة في سند الحديث، كما هو الحال في رواية الشخص عمّن عاصره ولكنه لم يراه، أو رآه ولكنه لم يسمع منه رواية في ذلك الموضوع، ويرويها بطريقة يوهم انه قد لاقاه أو سمع منه، فمثلاً يقول: «عن فلان» في حين إنه قد يكون نقل هذه الرواية عن كتابه، أو عن طريق راو آخر، أو قد يحذف بعض الرواة الضعفاء، أو الكبار في السن، بحيث يظهر الحديث بشكل حسن ومقبول.

وهذا النوع من التدليس حرام ومذموم، وهو يؤدي إلى سقوط اعتبار الرواية؛ لعدم اتصال السند، والشائع ان «التدليس أخو الكذب»، قال الشهيد الثاني في هذا الخصوص: «والقسم الأول من التدليس مذموم جداً لما فيه من ايهام اتصال السند مع كونه مقطوعاً، فيترتب عليه أحكام غير صحيحة حتى قال بعضهم، التدليس أخو الكذب... واعلم ان عدم اللقى الموجب للتدليس يعلم بإخباره عن نفسه بذلك وبجزم عالم مطلع عليه، ولا يكفي أن يقع في بعض الطرق زيادة راو بينهما لاحتمال ان يكون من المزيد».[١٦]

٢. التدليس في الشيوخ: ويحدث ذلك عندما لم يذكر الراوي اسم الشيخ الذي نقل عنه الرواية ويذكره بكنيته، أو بلقبه غير المعروف به، حتى لا يُعرف، وهذا التدليس أقل ضرراً من التدليس في الإسناد، لأن هذا الشيخ اما أن يعرف حاله عند الرجال، وفي هذه الحالة يمكن معرفة رتبة هذه الرواية من حيث الصحة، الحسن، الوثاقة والضعف، أو لم يُعرف وسوف يظل الحديث في هذه الحالة مجهولاً من جهة السند، وقد لا يستفاد من هذه الرواية بسبب الجهالة المؤدية إلى ضعف الرواية.

---

١٥. نهاية الدراية، ص ٢٩٥ – ٣٠٣.
١٦. الرعاية في علم الدراية، ص ١٤٤.

وأما إذا كانت الرواية محصورة في موضوعها بشخص واحد ففي هذه الحالة يظل حكم الله مجهولاً في هذه المسألة. قال الشهيد الثاني: «وأمره أي القسم الثاني من التدليس أخفُّ ضرراً من الأول... لكن فيه تضييع للمروي عنه».

وقد ذكر السيد حسن الصدر عدداً من الرواة ممن عُرف بالتدليس في الرواية منهم: الحسين بن عطاء بن يسار المدني، الحسين بن واقد المروزي، سفيان بن عيينة، طاووس بن كيسان، عبد الله بن معاوية، محمد بن عجلان المدني ومحمد بن عيسى السميع و.... "[١٧]

المهمل:

إذا ما وردت الرواية وكان بعض رجالها مذكورين في كتب الرجال، ولكن لم يرد في حقهم مدحاً ولا ذماً، أي أهملت هاتين الصفتين بالنسبة إلى الراوي فيسمى الحديث في تلك الحالة «المهمل». واصطلاح المهمل لم يكن شائعاً لدى غالب المحدثين القدامى، وبعضهم اعتبره مرادفاً للمجهول، والظاهر ان الحديث المهمل يختلف عن الحديث المجهول.

وأهم التعاريف لهذا الاصطلاح، هو ما ذكره العلامة السبحاني، حيث قال: «المهمل وهو الحديث المروي بسند فيه راو معنون في كتب الرجال ولكن لم يُحكم عليه بشيء من المدح أو الذم»[١٨]، وقد ذكر العلامة المامقاني عبارة في تعريف الحديث المهمل تقترب من تعريف العلامة السبحاني: حيث قال: «هو ما لم يذكر بعض رواته في كتاب الرجال ذاتاً أو وصفاً».[١٩]

فالقسم الثاني من التعريف، أي قيد «وصفاً» جاء لبيان ان راوي «المهمل» لم يرد فيه مدحاً أو ذماً، وقد ذهب العلامة المامقاني إلى ان المهمل أعم من هذا التعريف ويشمل رواة الحديث الذين لم يرد ذكرهم اصلا، أو ذكروا ولكن لم يرد في حقهم مدحاً أو ذماً، والظاهر ان مصطلح «المهمل» يختص بالاحاديث المروية عن الرواة الذين وردت أسماؤهم عند علماء الرجال، ولكنهم مهملين من حيث المدح والذم. أما إذا لم يرد اسم الراوي في الكتب الرجالية، أو ذكر ولكن حكم عليه بالجهالة، فيسمى بـ«المجهول».

---

١٧. نهاية الدراية، ص ، ٣٠٣ – ٢٩٦.
١٨. اصول الحديث واحكامه في علم الدراية، ص ١٠٥.
١٩. مقباس الهداية، ج ١، ص ٣٩٧.

وكثيراً ما يطلق «المهمل» على بعض الرواة، فمثلاً يقول آية الله الخوئي: محمد بن قيس أبو قدامة الأسدي وهو مهمل، ومحمد بن قيس ابو نصر الأسدي وهو ثقة ومحمد بن قيس الأنصاري وهو مهمل.

والحديث المهمل من الأحاديث الضعيفة، لعدم معرفة صفة الراوي من حيث المدح والذم وذلك، لأن نسبة الحديث إلى الصحة أو الحسن أو الوثاقة يحتاج إلى معرفة حالات الراوي، إلا إذا عرف حال الراوي ففي هذه الحالة يخرج الحديث عن حد الإهمال.

المجهول:

إذا لم يذكر اسم بعض رواة الحديث أو كلهم في الكتب الرجالية، أو إذا ورد ذكرهم، ولكن حكم عليهم بالجهالة من قبل علماء الرجال فيسمى الحديث «مجهولاً». واصطلاح المجهول لم يكن شائعاً واستخدم بداية الأمر في وصف الرواة فمثلاً يقول آية الله الخوئي: «جعفر بن علي: روى عن أبي الحسن وروى عنه ابن أبي عمير... أقول: لا يبعد ان يكون هذا هو جعفر بن عبد الله الثاني... وإلا فهو مجهول».

وقد اختلف المحدثون في تعريف الحديث المجهول.

قال العلامة السبحاني: «وهو ما لم يعنون في كتب الرجال أو عنون ولكن لم يعرف ذاته وحكم عليه بالجهالة».[٢٠] وطبقاً لهذا التعريف، فكل حديث لم يرد بعض رواته في كتب الرجال، أو ورد ذكر رواته أو بعضهم في كتب الرجال المعروفين أمثال: النجاشي، الكشي، الشيخ الطوسي، العلامة الحلي، المامقاني، ولكن حكم عليه بالجهالة، ففي هذه الحالة يعتبر الحديث من الأحاديث «المجهولة».

وقد عرف العلامة المامقاني المجهول بشكل آخر، وقصرها على الروايات التي يكون بعض رواتها مجهولاً من حيث العقيدة فقال: «المجهول هو ما ذكر رواته في كتب الرجال ولكن لم يعلم حال البعض أو الكل بالنسبة إلى العقيدة»، والظاهر ان قصد العلامة المامقاني من مجهول العقيدة هو عدم معرفة عقيدة الراوي هل هو من الاثني عشرية أو غيرها من الفرق؟

٢٠. اصول الحديث واحكامه في علم الدراية، ص ١٠٥.

والحديث المجهول اما أن لا يذكر اسم راويه في كتب الرجال، أو ذكر اسمه ولكن ظل حاله مجهولاً، ولذلك لا يمكن أن يكون من الأحاديث الصحيحة أو الحسنة أو الموثقة، ولا بد أن يصنف تحت الحديث الضعيف. إن الحكم بالجهالة من قبل أهل الفن وعلماء الرجال يعتبر نوعاً من أنواع الجرح وموجباً لضعف الحديث.

نماذج من الأحاديث المجهولة:

١. محمد بن يحيى، عن عبد الله بن محمد، عن علي بن الحكم، عن عبد الله بن بكير، عن أبي عبد الله عليه السلام: قال: نزل القرآن بإياك أعني واسمعي يا جارة.[٢١]
٢. عنه، عن الحسين بن النضر، عن القاسم بن سليمان، عن أبي مريم الانصاري، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول: وقع مصحف في البحر فوجدوه وقد ذهب ما فيه إلا هذه الآية: «...ألا إلى الله تصير الأمور».
٢. أحمد بن محمد بن أحمد، عن محمد بن أحمد النهدي، عن محمد بن الوليد، عن أبان، عن عامر بن عبد الله بن جذاعة، عن أبي عبد الله صلى الله عليه وآله قال: ما من عبد يقرأ آخر الكهف إلا يقظ في الساعة التي يريد يريد.

الحمد لله رب العالمين

٢١. الأصول من الكافي، ج ٢، ص ٦٣٠.